

تزيين المقالة في بيان الكلالة

تأليف: محمد بن محمد بن أحمد السنبايي المالكي الأزهرى

الشهير بالأمير (ت : 1232 هـ)

دراسة وتحقيق

د. فرج رمضان مفتاح الشيلي*

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، نبينا محمد الأمين، وعلى آله الطيبين، وصحبه الأكرمين، ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين.

أما بعد،

فعندما ينظر الباحث العربي في تراث أمته - هذا التراث الذي يبلغ من العمر أربعة عشر قرناً - يحاول أن يختار موضوعاً لدراسته، أو نصاً لتحقيقه، فإن أول ما يعترضه من الصعاب هو حيرته أمام هذا الركام الضخم من التراث المشتت في مكتبات العالم، ثم يحلو له أن يبحث أو يحقق فيما يكون بين يديه.

وأثناء مطالعتي لفهرس مخطوطات مكتبة الأزهر وقع نظري على رسالة من تأليف: العلامة محمد الأمير (ت: 1232 هـ)، كتب على صفحة غلافها عنوان باسم: ((تزيين المقالة في بيان الكلالة))، ولما قرأت الرسالة وأدركت أهميتها، لا سيما أنه يتناول موضوعاً كان للعلماء في بحثهم إياه آراء، وأن مؤلفها عالم ((انتهت إليه الرئاسة في العلوم في الديار المصرية، وباهت مصر ما سواها بتحقيقاته البهية))⁽¹⁾، ولم أجد - بعد التتبع - من أشرف على تحقيقها، استعنت بالله - تعالى - وعزمت على تحقيقها، بعد أن اجتمع لدي من الرسالة نسختان خطيتان.

- أسباب اختيار الموضوع:

من مجمل الأسباب التي دعيتني إلى اختيار تحقيق هذا الأثر بإضافة إلى ما ذكرت سابقاً:

1. رغبتني في الإسهام في إحياء تراث السلف والتعريف بهم.
2. خدمة المكتبة العربية بتحقيق هذا الكتاب، التي هي في أمسّ حاجة إلى مثل هذه النفائس من كتب التراث

* كلية التربية - جامعة المرقب

(¹) - انظر: عجائب الآثار في التراجم والأخبار (تاريخ الجبرتي) (4 / 405)



الإسلامي.

3. التعريف بأحد أعلام الفقه المالكي.

4. المحافظة على هذا الكتاب: ((تزيين المقالة في بيان الكلاله))؛ إذ ببقائه مخطوطاً يكون عرضة للتلف والضياع.

– خطة البحث:

تضمن البحث بعد المقدمة: قسمين، وخاتمة، وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

أولاً: القسم الدراسي:

وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في التعريف بالشيخ محمد الأمير وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، وطلبه، للعلم.

المطلب الثاني: شيوخه.

المطلب الثالث: تلاميذه.

المطلب الرابع: مكانته العلمية.

المطلب الخامس: آثاره العلمية.

المطلب السادس: وفاته.

المبحث الثاني: في التعريف بكتاب: ((تزيين المقالة في بيان الكلاله))، فيه مطلبان:

المطلب الأول: توثيق العنوان، ونسبته إلى المؤلف.

المطلب الثاني: التعريف بالكتاب، وبيان قيمته العلمية.

المطلب الثالث: مصادره.

المبحث الثالث: منهج التحقيق، والنسخ المعتمدة فيه، فيه مطلبان:

المطلب الأول: منهجي في التحقيق.

المطلب الثاني: النسخ المعتمدة في التحقيق ووصفها.

المطلب الثالث: رموز استعملتها أثناء التحقيق.

ثانياً: القسم التحقيقي:

مع ما يتطلبه التحقيق من العناية والدقة، فقد حاولت فيه بقدر الإمكان أن أصل إلى الغاية المطلوبة، وهي إخراج الكتاب وتحقيقه تحقيقاً يجعله أقرب ما يكون من الصورة الأصلية التي وضعه عليها المؤلف، وإبرازه في شكل منظم، مع تخرج ما فيه من آيات قرآنية، وأحاديث نبوية، وعزو الأقوال التي نقلها الشيخ عن غيره من المؤلفين، وترجمة ما ذكر فيه من أعلام.

ثم الخاتمة: وفي رسمها خلاصة أهم النتائج.

هذا وأحسب أنني لم آل جهداً في البحث والدراسة لإظهار هذا العمل على الصورة المرضية، فما كان فيه من صواب فبتوفيق من الله، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشیطان، وأستغفر الله من ذلك، وهو وحده المستعان، وعليه التكلان ﴿قَالَ يَقُومُ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقْنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَنْهُ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَفِيْقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾⁽¹⁾

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الباحث

⁽¹⁾ - سورة هود: من الآية (88).



المبحث الأول: التعريف بالشيخ محمد الأمير:

المطلب الأول: "اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، وطلبه للعلم":

هو العلامة الشيخ: محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن عبد العزيز بن محمد السبناوي المالكي الأزهري، الشهير "بالأمير"، وهو لقب جده الأدنى "أحمد"، وسبب هذا اللقب أن جده أحمد وأباه عبد القادر كان لهما إمرة بالصعيد.

لقد أخبر الشيخ الأمير بنفسه أن أصلهم من بلاد المغرب⁽¹⁾، وربما يكون تحديداً من مدينة مازونة⁽²⁾ الجزائرية الآن، كما أخبر بذلك تلميذه أبو رأس الناصري⁽³⁾ لما اتصل به، وذكر ذلك في رحلته⁽⁴⁾، وأيده مواطنه القاضي ابن الحميسي المازوني قاضي مازونة، ثم وهران في العهد التركي - حوالي: 1240 هـ - حيث قدم أجداده، فنزلوا بمصر عند عبد الوهاب أبي التخصيص الوفاي كما أخبرت عن ذلك وثائق لهم، ثم أقاموا بمكان بناحية سَنَبُو⁽⁵⁾، وبها ولد الشيخ، وكان مولده يوم الأربعاء في شهر ذي الحجة سنة: 1154 هـ بإخبار والديه، وارتحل معهما إلى القاهرة وهو ابن تسع سنين.

ختم العلامة الأمير القرآن ببلدته وهو ابن تسع سنين، ثم قدم القاهرة، والتحق بدروس الجامع الأزهر، فحفظ المتون، واجتهد في تحصيل العلوم، فلم يَبْقَ فُلٌّ حتى أتقنه، ودرس فقه المذاهب الأربعة والقراءات والهندسة والفلكيات والحكمة وغير ذلك.

تصدر لإلقاء الدروس في حياة شيوخه، ونما أمره، واشتهر فضله؛ خصوصاً بعد موت أشياخه، وشاع ذكره في الآفاق؛ وخصوصاً بلاد المغرب، حيث أصبح تأتية الصلات من سلطان المغرب وتلك النواحي في كل عام، ووفد عليه الطالبون للأخذ عنه، والتلقي منه، وتوجه في بعض القضايا إلى دار الخلافة العثمانية، وألقى هناك دروساً، حضره فيها علماءهم، وشهدوا بفضله واستجازوه، فأجازهم بما هو مجاز به من أشياخه، وأنعمت عليه الدولة بعطايا سنوية، وظل مدة ناظراً على الجامع الأزهر، ودرّس بمدرسة "محمد بك أبي الذهب" مدة.

(1) - انظر: الأعلام، للزركلي: (7 / 71).

(2) - مدينة سياحية تاريخية تقع إلى الغرب من العاصمة الجزائر.

(3) - هو: محمد بن أحمد بن عبد القادر الراشدي الجليلي المعسكري الجزائري، الملقب بـ ((أبي رأس)) مؤرخ، من العلماء بالحديث ورجاله، من أهل بلاد معسكر (بالجزائر) من تصانيفه: (لب أفياحي في عدة أشياخي) و (السيف المنتضى فيما رويته بأسانيد الشيخ مرتضى) توفي سنة: (1238 هـ) انظر: الأعلام، للزركلي: (6 / 18).

(4) - انظر: فتح الإله ومنته: (ص / 60 - 61).

(5) - سَنَبُو: بفتح أوله وثانيه ثم باء موحدة، وووا ساكنة: قرية بالصعيد على غربي النيل. معجم البلدان: (3 / 261).

انتهت إلى العلامة الأمير الرياسة في العلوم بالديار المصرية، وكان رقيق القلب لطيف المزاج، ينزعج طبعه من غير انزعاج، يكاد الوهم يؤلمه، وسماع المنافر يوهنه ويسقمه، وكان ذا جرأة في الحق لا تأخذه في الله لومة لائم، وله في ذلك مواقف مشهودة مع الكبراء وغيرهم، لكنه في آخر عمره ضعفت قواه وتراخت أعضاه وزاد شكواه⁽¹⁾.

المطلب الثاني: شيوخه:

تتلمذ العلامة محمد الأمير على كبار علماء عصره في الأزهر الشريف، وكان من أبرزهم:

1. العلامة علي بن أحمد الصعيدي: (ت: 1189 هـ).

هو علي بن أحمد بن مكرم الله المنسفيسي العدوي الشهير بالصعيدي المالكي، نزيل مصر، ولد سنة: (1112 هـ) وتوفي سنة: (1189 هـ)، له تأليف كثيرة في عدة فنون⁽²⁾، فقد لازمه أكثر من عشرين سنة حتى توفي رحمه الله، وأخذ على يديه علوم المعقول والمنقول كما نص على ذلك بنفسه⁽³⁾.

2. العلامة علي بن محمد السقاط: (ت: 1183 هـ).

تتلمذ الشيخ محمد الأمير على يد العلامة ابن السقاط كما صرح هو في ثبته، وابن السقاط هو: علي ابن محمد بن علي بن العربي السقاط، فقيه مالكي، مغربي من أهل (فارس)⁽⁴⁾، نزل بمصر، وجاور بمكة⁽⁵⁾، سمع عليه الشيخ الأمير، صحيح البخاري، وكتاب الشفاء.

3. أحمد بن عبد الفتاح الملوي: (ت: 1181 هـ).

من شيوخ الأمير العلامة الملوي، وهو: أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن عبد الفتاح بن يوسف بن عمر الملوي المجيزي، الشافعي الأزهري، ولد وتوفي بالقاهرة، قال عنه الجيزي: ((حج وأخذ عن جماعة، وعاد إلى مصر، وهو إمام وقته في حل المشكلات، والمعول عليه في المعقولات والمنقولات))⁽⁶⁾، له عديد المصنفات⁽⁷⁾.

(1) - انظر: عجائب الآثار في التراجم والأخبار: (4 / 405)، والأعلام للزركلي: (7 / 71)، ومعجم المطبوعات العربية، إيان سركيس: (1 / 374).

(2) - انظر: هدية العارفين: (1 / 409)، وانظر: ترجمته في معجم المطبوعات: (2 / 1314)، والأعلام للزركلي: (4 / 260).

(3) - انظر: ثبت محمد الأمير مخطوط: (ورقة 2 / أ).

(4) - كذا بالأصل: ولعل الصواب: فاس.

(5) - انظر: ثبت محمد الأمير مخطوط: (ورقة 2 / أ)، والأعلام للزركلي: (5 / 16).

(6) - انظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، للمرادي: (2 / 23).

(7) - انظر: الأعلام، للزركلي: (1 / 152).



4. العلامة السيد محمد البليدي: (ت: 1176 هـ).

درس الشيخ محمد الأمير على السيد: محمد بن محمد بن محمد الحسني التونسي المالكي المعروف بالبليدي، عالم بالعربية والتفسير والقراءات، مغربي الأصل، سكن القاهرة، وتوفي فيها، من كتبه: حاشية على تفسير البضاوي، ونيل السعادات في علم المقولات، وحاشية على شرح الألفية للأشعري، ورسالة في المقولات⁽¹⁾، حضر عليه الشيخ الأمير شرح السعد على عقائد النسفي، والأربعين النووية.

5. حسن بن إبراهيم الجبرتي: (ت: 1188 هـ).

من المشايخ الذين أخذ عنهم الشيخ محمد الأمير وأطال من ملازمته له: الشيخ حسن بن إبراهيم بن حسن بن علي الزيلعي الجبرتي العقيلي الحنفي، فقيه، له علم بالفلك والهندسة، أثنى عليه ابنه عبد الرحمن (المؤرخ) وأطال في ترجمته⁽²⁾؛ تلقى عنه الشيخ الأمير الفقه الحنفي وغير ذلك من الفنون، كالهئية والهندسة والفلكيات، وكتب له إجازة مثبتة في برنامج شيوخه.

6. الشيخ محمد الجناجي: (ت: 1200 هـ).

من المشايخ الذين أخذ عنهم الشيخ محمد الأمير: الشيخ محمد بن موسى الجناجي المصري، المعروف بالشافعي وهو مالكي المذهب، عالم بالحساب والجبر والمقابلة، نسبته إلى منية جناح (بغربية مصر) وهو من أهل القاهرة ووفاته فيها، من كتبه: رسالة في: (تحويل النقود بعضها إلى بعض) قال عنها الجبرتي: تدل على براعته في علم الحساب⁽³⁾.

7. مُحَمَّد بن اسماعيل النفراوي: (ت: 1185 هـ).

درس الشيخ الأمير على الشيخ النفراوي: مُحَمَّد بن إسماعيل بن مُحَمَّد بن إسماعيل بن خضر النفراوي، المصري، المالكي المَتَوَفَّى (سنة: 1185 هـ). لَهُ من التَّأليف: الأجوبة على الأسئلة الخُمسة الَّتِي أوردَها الدمنهوري على عُلماء مصر، وحَاشِيَةٌ على شرح العصام للسمرقندية⁽⁴⁾.

(1) - انظر: هدية العارفين: (1 / 96).

(2) - انظر: الأعلام، للزركلي: (7 / 68).

(3) - انظر: المصدر نفسه: (7 / 119).

(4) - انظر: هدية العرفين (2 / 339).

المطلب الثالث: تلاميذه:

تتلمذ على العلامة الأمير وأخذ عنه ما لا يحصى كثرة من طلبة العلم، وممن نبغ ممن أخذ عنه:

1. محمد الأمير الصغير: (ت: بعد 1253 هـ).

لعل من أبرز تلاميذ الشيخ الأمير الكبير هو ابنه المعروف بالأمير الصغير: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد السنباوي، أبو عبد الله، المعروف بالأمير الصغير، فقيه مصري من المالكية، أخذ عن والده، له حاشية على مولد الدردير⁽¹⁾.

2. محمد ابن عرفة الدسوقي: (ت: 1230 هـ).

ممن تتلمذ على يديه الشيخ ابن عرفة الدسوقي، كما نص على ذلك إيلان سركيس في معجم المطبوعات العربية⁽²⁾، وهو: محمد بن أحمد بن عرفة المصري المالكي، الشهير بالدسوقي، المتوفي: (1230 هـ)، من تصانيفه: حاشية على شرح البردة لجلال الدين المحلي، وحاشية على شرح الدردير لمختصر خليل، وحاشية على مغني اللبيب لابن هشام في النحو⁽³⁾.

3. أحمد بن محمد الصاوي: (ت: 1241 هـ).

من أبرز من اشتهر من تلامذة الشيخ الأمير: العلامة أحمد الصاوي، صاحب الحاشية الشهيرة على تفسير الجلالين، حيث قدم إلى الأزهر في المدة التي كان فيها الأمير متفرغاً للتدريس، والصاوي هو: أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي، فقيه مالكي، نسبته إلى (صاء الحجر) في إقليم الغربية، بمصر، توفي بالمدينة المنورة. له حواشٍ على بعض كتب الشيخ أحمد الدردير في فقه المالكية⁽⁴⁾.

4. أحمد بن محمد الطهطاوي: (ت: 1231 هـ).

ممن تلقى الحديث سماعاً وإجازةً عن الشيخ الأمير: تلميذه الطهطاوي: أحمد بن محمد بن محمد بن إسماعيل، فقيه حنفي. اشتهر بكتابه (حاشية الدر المختار) في فقه الحنفية، ولد بطهطا بالقرب من أسيوط، بمصر، وتعلم بالأزهر، ثم تقلد مشيخة الحنفية، وخلعه بعض المشايخ، وأعيد إليها، فاستمر بها إلى أن توفي بالقاهرة، من كتبه أيضاً: حاشية على شرح مراقي الفلاح، وكشف الرين عن بيان المسح على الجوربين⁽⁵⁾.

(1) - انظر: الأعلام، للزركلي: (7 / 12).

(2) - انظر: معجم المطبوعات العربية: (1 / 875).

(3) - انظر: هدية العارفين: (2 / 134).

(4) - انظر: هدية العرفين: (1 / 184)، الأعلام، للزركلي: (1 / 246).

(5) - انظر: هدية العرفين: (1 / 184)، الأعلام، للزركلي: (1 / 245).



5. أبو الخيرات مصطفى العقباوي: (ت: 1221 هـ).

من تلاميذ الشيخ الأمير: الشيخ مصطفى بن أحمد العقباوي أبو الخيرات، فاضل من المالكية نسبته إلى (منية عقبة) بالجيزة بمصر، تعلم بالأزهر، من تأليفه: حاشية على شرح عقيدة الدردير⁽¹⁾.

المطلب الرابع: مكانته العلمية:

كان الشيخ محمد الأمير معروفاً بنباهته القوية وهيمته العالية في طلب العلم منذ شبابه، ففي ثبت إجازة شيخه علي بن محمد العربي ما يدل على ذلك دلالة واضحة، إذ يقول: ((وبعد فيقول العبد الفقير المعترف بالعجز والتقصير الراحي عفو ربه العزيز القدير، ومحو ما به من الذنوب أحاط، والفوز عند المرور على الصراط، علي بن محمد العربي السقاط: قد سمع مني الشاب النجيب الأصيل، الحبيب الفقيه الجليل، الذكي النبيه النبيل، العالم العلامة، المدرس الفهامة، ذو التأليف الجلييلة العديدة، والتقايد النفيسة المفيدة، والعقل الصائب الخطير، والفهم الثاقب الغزير، أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن الأمير، الجامع الصحيح لإمام الأئمة في الحديث... إلخ))⁽²⁾.

وجاء في إجازة شيخه الصعيدي ما نصه: ((... وبعد: فإنه مما من الله علينا بصحبة الشاب المجد اللوذعي، الأحمد الغواص في المعاني والدقائق، والمبادر لفهم العلوم على وجهها والحقائق، المحصل في العلوم والدراك لها بطريقتها المنطوق والمفهوم، الشيخ محمد الأمير، في المشاركة في العلوم))⁽³⁾.

ولم تكن البراعة عند الشيخ الأمير مقتصرة في العلوم الشرعية وعلوم العربية فحسب، بل تعدتها إلى أن شهد له مشايخه ببراعته في علوم الهندسة والهيئة والحكمة.

يقول شيخه وأستاذه الشيخ حسين الحنفي ما نصه: ((... وبمقتضى ذلك فقد أجزت حضرة عزيزنا المذكور بما يجوز لي وعني روايته، كما أجازته مشايخنا...، أفاض الله بركتهم على كافة الأنام، سيما بالفنون التي تتوقف عليها المواقف من الهندسة والهيئة والحكمة؛ لكونه أهلاً لذلك؛ بل فوق ما هنالك))⁽⁴⁾.

(1) - انظر: هدية العرفين: (2 / 455)، الأعلام، للزركلي: (7 / 229).

(2) - انظر: ثبت الشيخ محمد الأمير: ورقة (3 / أ).

(3) - انظر: المصدر نفسه: ورقة (2 / أ - ب).

(4) - انظر: المصدر نفسه: ورقة (4 / ب)، (5 / أ).

المطلب الخامس: آثاره العلمية:

خلف الشيخ محمد الأمير وراءه مصنفات عديدة وحواشي عديدة، نذكر منها:

1. المجموع : مصنف في الفقه المالكي حاذى به مختصر خليل، جمع فيه الراجح في المذهب⁽¹⁾، وقد صار مقبولا مذكوره في حياة شيخه علي العدوي، حتى إن الشيخ العدوي كان يرجع إليه⁽²⁾.
2. شرح المجموع: هو شرح نفيس على مصنفه السابق⁽³⁾ طبع بمطبعة شاهين سنة: 1281هـ، ثم سنة 1304هـ.
3. ضوء الشموع على شرح المجموع⁽⁴⁾: هو حاشية على شرحه السابق طبع بمصر سنة 1304هـ، وقد اشتهرت هذه الثلاثة (المجموع، وشرحه، وحاشيته)، وأثنى عليها العلماء، وفضّلوها على سواها من كتب متأخري المذهب.
4. الإكليل شرح مختصر خليل⁽⁵⁾: شرح مختصر لطيف ممتزج بالمتن امتزاج الروح بالجسد، غني مؤلفه ببيان الراجح من الخلاف، والمعتمد من الأقوال، والظاهر من التأويلات، فجاء مع اختصاره حسنا مفيدا، وقد طبع هذا الشرح بتصحيح وتعليق العلامة الشيخ: عبد الله بن الصديق الغماري بمكتبة القاهرة.
5. المناسك: طبع باسم (مناسك الأمير) طبعة حجرية بمطبعة حسن الرشيد سنة: 1281 هـ.
6. إتحاف الأنس في الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس⁽⁶⁾: طبع باسم (إتحاف الأنس في العلمية واسم الجنس) بدمشق سنة: 1302 هـ.
7. انشراح الصدر في بيان ليلة القدر⁽⁷⁾.
8. شرح الأمير على منظومة بهرام في المسائل التي لا يعذر فيها بالجهل⁽⁸⁾.
9. تفسير سورة القدر⁽⁹⁾.

(1) - انظر: اكتفاء القنوع بما هو مطبوع (1 / 51).

(2) - انظر: الدليل إلى المتون العلمية (ص / 398).

(3) - انظر: اكتفاء القنوع بما هو مطبوع (1 / 51).

(4) - انظر: المصدر نفسه: (1 / 51).

(5) - انظر: الأعلام، للزركلي (7 / 71)، معجم المؤلفين: (11 / 183).

(6) - انظر: منه نسخة مخطوطة بالأزهر تحت رقم (13014).

(7) - انظر: الأعلام، للزركلي (7 / 71)، معجم المؤلفين: (11 / 183).

(8) - انظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (5 / 365).

(9) - هي رسالة قام بتحقيقها الدكتور: عبد الله أسود خلف الجوالي بالاشتراك مع الدكتور: محمود عيدان أحمد.



10. شرح غرامي صحيح في الحديث⁽¹⁾.
11. حاشية على شرح العشماوية لابن تركي⁽²⁾: في الفقه المالكي.
12. حاشية على مغني اللبيب لابن هشام⁽³⁾: طبع بمطبعة شرف بالقاهرة سنة: 1299 هـ.
13. حاشية على شرح شذور الذهب لابن هشام⁽⁴⁾: طبع بمصر طبعة حجرية سنة: 1285 هـ.
14. حاشية على شرح الملوي على السمرقندية⁽⁵⁾: في البلاغة، طبع طبعة حجرية بمصر سنة: 1281 هـ ثم 1301 هـ، ثم طبع بالمطبعة الأزهرية سنة: 1308 هـ.
15. حاشية على شرح الشيخ خالد على الأزهرية في علم العربية⁽⁶⁾: حاشية فائقة أتى فيها بمباحث رائقة.
16. تزيين المقالة في بيان الكلاله⁽⁷⁾: وهو موضوع بحثنا هذا.
17. ثبت الأمير المالكي : أثبت فيه إجازات شيوخه له⁽⁸⁾.

المطلب السادس: وفاته:

توفي العلامة الأمير يوم الاثنين عاشر ذي القعدة الحرام سنة: 1232 هـ - 21 سبتمبر 1817 م) وكان له مشهد حافل جداً، ودفن بالصحراء بجوار مدفن الشيخ عبد الوهاب العفيفي بالقرب من السلطان قايتباي، وكثر عليه الأسف والحزن⁽⁹⁾.

(1) - انظر: معجم المؤلفين : (11 / 183).

(2) - انظر: ملاحق تراجم الموسوعة الفقهية الكويتية: (10 / 7).

(3) - انظر: الأعلام، للزركلي (7 / 71)، ومعجم المؤلفين: (11 / 183).

(4) - انظر: الأعلام، للزركلي (7 / 71)، ومعجم المؤلفين: (11 / 183).

(5) - انظر: معجم المؤلفين: (9 / 68).

(6) - انظر: الأعلام، للزركلي (7 / 71)، ومعجم المؤلفين: (11 / 183).

(7) - انظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (2 / 558).

(8) - مخطوط في إدارة المخطوطات والمكتبات الإسلامية في الكويت تحت رقم: (20233)، مصور عن دار الكتب المصرية تحت رقم: (114 / مصطلح / تيمورية).

(9) - انظر: اكتفاء القنوع: (1 / 59)، ومعجم المطبوعات العربية: (1 / 374).

المبحث الثاني: التعريف بكتاب ((تزيين المقالة، في بيان الكلاله)):

المطلب الأول: توثيق العنوان، ونسبته إلى المؤلف:

جاء على غلاف الكتاب عنوانه، واسم المؤلف - في النسختين الخطيتين -، وهو على النحو التالي: ((تزيين المقالة في بيان الكلاله، تأليف العالم العلامة، البحر الفهامة، فريد عصره، ووحيد دهره، الإمام الشهير سيدي محمد الأمير، حفظه الله وأطال في عمره أمين آمين...)).

كما جاء هكذا بالتسمية نفسها والنسبة إلى المؤلف بفهرس مخطوطات مكتبة الأزهر⁽¹⁾، وبالفهرس الشامل الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط⁽²⁾.

المطلب الثاني: التعريف بالكتاب، وبيان قيمته العلمية:

الكتاب هو رسالة صغيرة الحجم عظيمة النفع، تناول فيها العلامة محمد الأمير - رحمه الله - موضوع الكلاله، والإجابة عن إشكال يتعلق بقول الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حولها، بأسلوب سهل وبعبارة موجزة، وقد صرح عن ذلك في مقدمة كتابه حيث قال: ((هذه العجالة في الكلاله...))، والظاهر أن الباعث على تأليفه لهذا الكتاب هو وقوع الخلاف في معنى الكلاله، نظرًا لكثرة التأويل في معناها، حيث قال: ((.. فوق لبعض الناس توجيه ذلك بالخلاف في معنى الكلاله واحتمالها الأقاويل المتعددة...)).

ولا شك أن الكتاب ذو أهمية كبرى؛ وذلك لما يتميز به مؤلفه - العلامة الأمير - من ثقافة شمولية انعكست على طبيعة كتابه هذا، فتراه ينتقل من دوحة إلى أخرى، ومن روض إلى روض؛ ليقطف لنا من كل بستان أطيب ثماره، مستندًا في ذلك على نصوص الوحيين وأقوال سلفنا الصالح.

المطلب الثالث: مصادره:

اعتمد الشيخ محمد الأمير في كتابه: ((تزيين المقالة)) على مصادر متنوعة، هي:

- القرآن الكريم.
- صحيح الإمام البخاري.
- صحيح الإمام مسلم.
- الموطأ للإمام مالك.

⁽¹⁾ - موقع مخطوطات مكتبة الأزهر: <http://www.alazharonline.org>

⁽²⁾ - انظر: الفهرس الشامل: (2 / 558).



• السنن الأربعة: (أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه).

• المصنف، لابن أبي شيبة.

• شرح الزرقاني على الموطأ.

المبحث الثالث: "منهج التحقيق والنسخ المعتمدة فيه":

المطلب الأول: منهجي في التحقيق:

التزمت في تحقيق هذا الكتاب المنهج العلمي المتبع، لإخراج نص صحيح، أقرب ما يكون إلى نص المصنف، وهذا المنهج يمكن إجماله فيما يأتي:

1- تحصلت على نسختين من المخطوط، فأعدت نسخهما بالرسم المشرقي المعاصر، مراعيًا علامات التنصيص، والأقواس، والاستفهام، والفواصل، ومهتمًا بمراعاة البدء من أول السطر في المعاني المستقلة، متخذًا النسخة الأولى التي رمزت لها بالحرف (أ) أصلاً ؛ لأنها أكثر وضوحاً.

2- قابلت النسخة الأصل بالنسخة الأخرى التي رمزت لها بالحرف (ب)، وقد بينت مواطن الاختلاف في الهامش.

3- قمت بتصحيح الأخطاء الإملائية التي وردت في النص.

4- خرّجت الأحاديث النبوية الواردة في النص.

5- وثقت النقول والأقوال من مصادرها.

6- أشرت إلى نهاية كل ورقة من المخطوطة الأصل - النسخة (أ) - بوضع علامة مميزة [/] مع ذكر رقم الورقة.

7- عزوت الآيات القرآنية، مبيّنًا اسم السورة، ورقم الآية، وضبطها بالحركات، معتمدًا رواية الإمام حفص عن عاصم.

8- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في الكتاب.

المطلب الثاني: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق:

اعتمدت على نسختين خطيتين للكتاب مصورتين مخطوطات مكتبة الأزهر الشريف، ووصف النسختين على النحو التالي:

1. النسخة الأولى: رمزت لها بالرمز (أ)، هذه بياناتها:

- اسم الكتاب: (تزيين المقالة في بيان الكلاله).
- المؤلف: محمد الأمير، محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن عبد العزيز بن محمد.
- أوله: هذه العجالة في الكلاله التمس تحريرها الشيخ عبد المتعال الدوال، وذلك أنه نقل عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه - أنه قال: ((احفظوا عني ثلاثاً: ..
- نهايته: الخاتمة.

- رقم النسخة: (341311).

- عدد الأوراق: (8) ورقات - مقاس: 17 / 10 تقريباً.

- عدد الأسطر: (15) سطر.

- عدد الكلمات في السطر الواحد: خمس كلمات تقريباً.

- كتب بخط مشرقى واضح، بعض كلماته بالحمرة.

- اسم الناسخ وتاريخ النسخ : مجهولان.

2. النسخة الثانية: رمزت لها بالرمز (ب)، هذه بياناتها:

- اسم الكتاب: (تزيين المقالة في بيان الكلاله).
- المؤلف: محمد الأمير، محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن عبد العزيز بن محمد.
- أوله: هذه العجالة في الكلاله التمس تحريرها الشيخ عبد المتعال الدوال، وذلك أنه نقل عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - أنه قال: ((احفظوا عني ثلاثاً: ...
- نهايته: .. فإن الاستنباط في الأحكام على نحو ما ذكرناه سابقاً فلتشد على ما تلوناه عليك اليد، والله ولي الرشد.

- رقم النسخة: (341314).



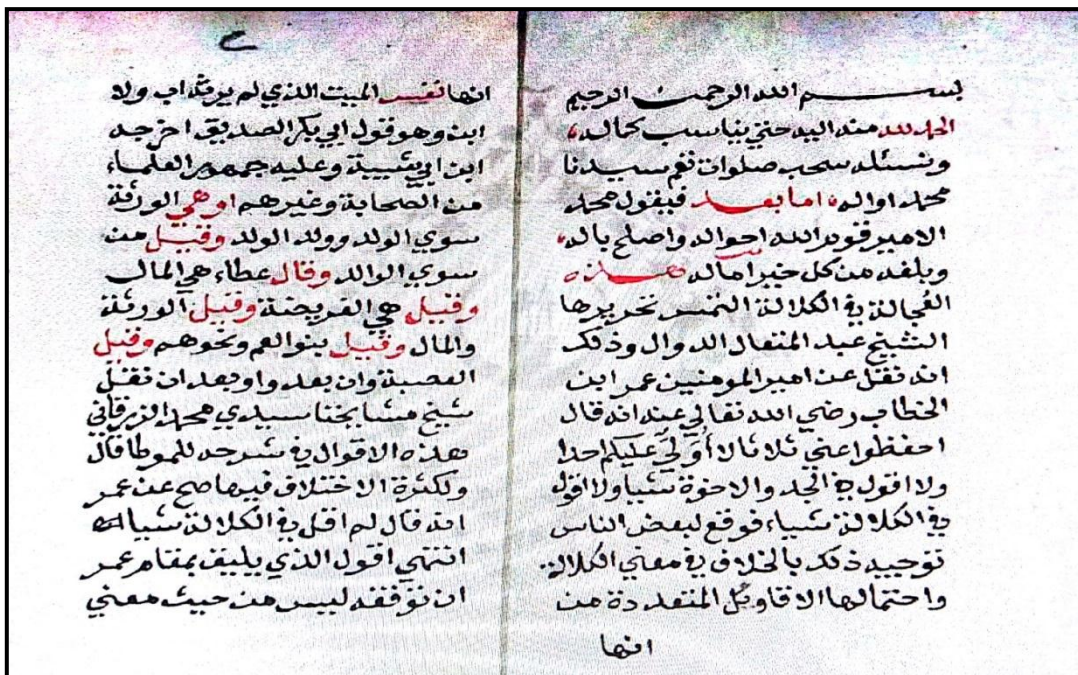
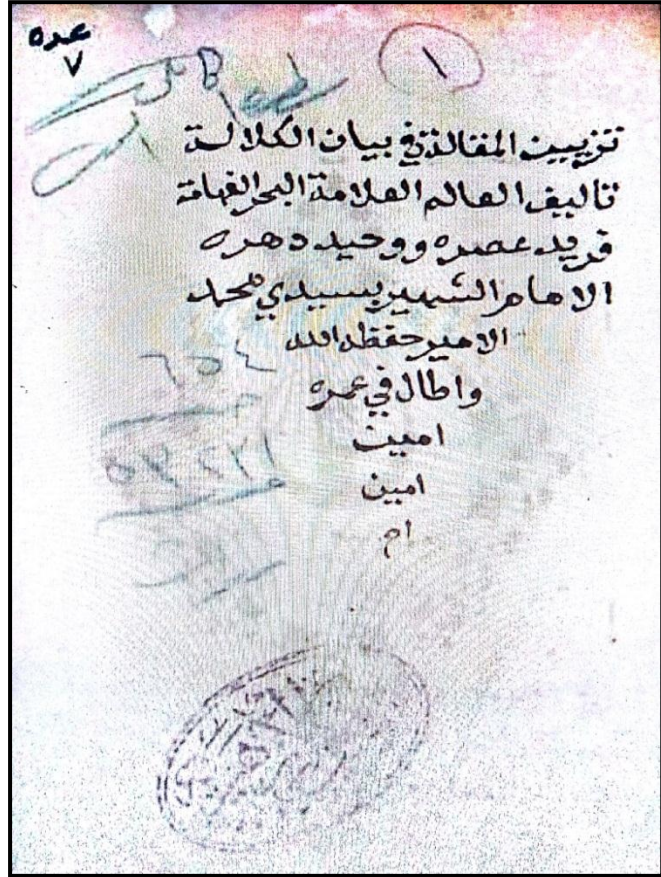
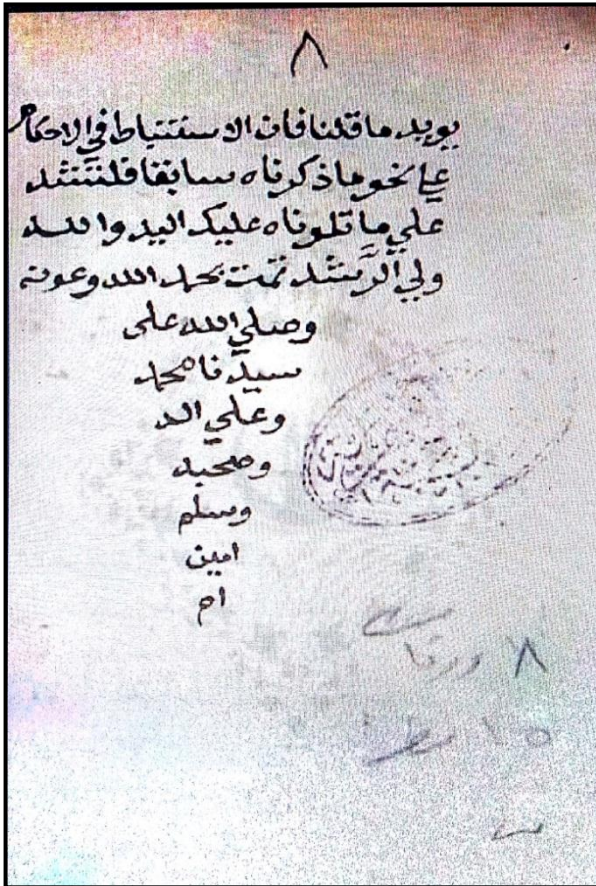
- عدد الأوراق: (6) ورقات - مقاس: 17 / 10 تقريباً.
- عدد الأسطر: (19) سطرًا.
- عدد الكلمات في السطر الواحد: ست كلمات تقريباً.
- كتبت بخط مشرقى.
- اسم النسخ: أحمد حسن.
- تاريخ النسخ: مجهول.

المطلب الثالث: رموز استعملتها أثناء التحقيق:

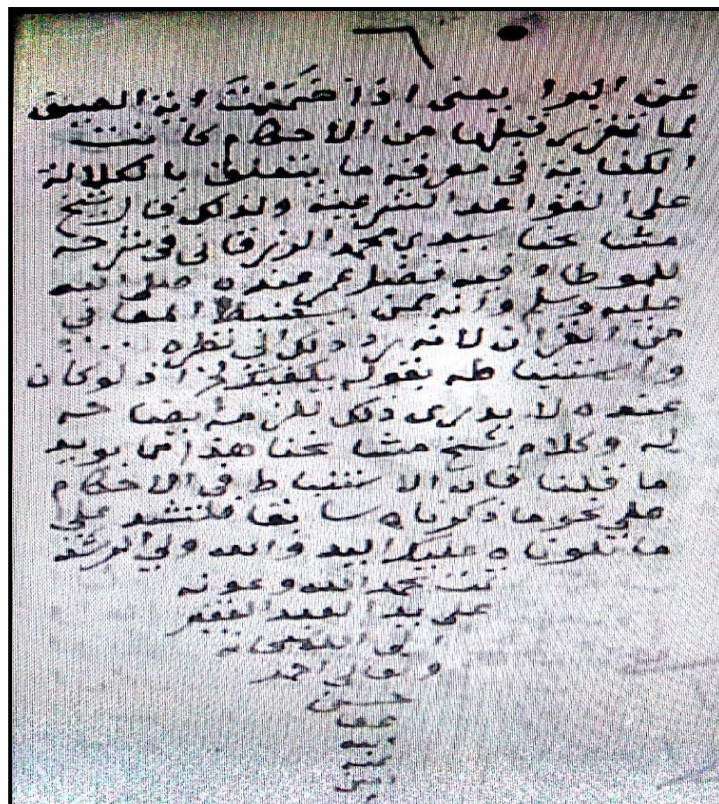
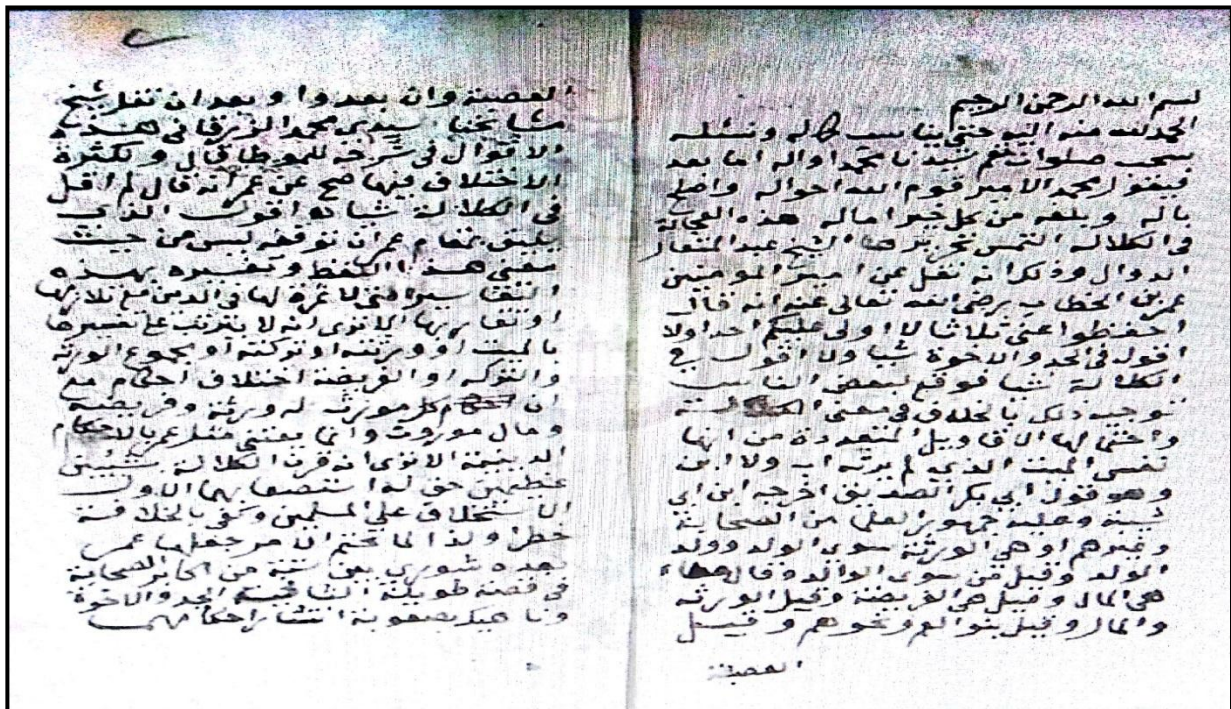
القوسان المزهران ﴿.....﴾	لحصر الآيات.
الظرفين ((...))	لحصر الأحاديث النبوية والنقول النصية.
حرف (هـ)	هجريّة
حرف (ص)	صفحة.
رمز (/ ب)	وجه اللوحة من المخطوط.
رمز (/ أ)	ظهر اللوحة من المخطوط.

نماذج من صور المخطوط

صور النسخة الأولى (أ)



صور النسخة الثانية (ب)





النص المحقق

[ما جاء على غلاف الصفحة الأولى]

تزيين المقالة في بيان الكلالة

تأليف العالم العلامة البحر الفهامة

فريد عصره ووحيد دهره

الإمام الشهير سيدي: محمد

الأمير حفظه الله

وأطال في عمره

آمين

آمين / [1 / ب]



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله منه إليه حتى يناسب كماله، ونسأله سُحُب صلوات تَعَم سيدنا محمدًا وآله.

أما بعد:

فيقول محمد الأمير قَوْم الله أحواله، وأصلح باله، وبلغه من كل خير آماله:

هذه العجالة في الكلاله التَمَسَ تحريرها الشيخ عبد المتعال الدوال⁽¹⁾، وذلك أنه نقل عن أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - أنه قال: ((احفظوا عني ثلاثاً: لا أُولِّي عليكم أحداً، ولا أقول في الجد والإخوة شيئاً، ولا أقول في الكلاله شيئاً))⁽²⁾، فوقع لبعض الناس توجيه ذلك بالخلاف في معنى الكلاله، واحتمالها الأقاويل المتعددة من/ [2 / ب] أنها نفس الميت الذي لم يرثه أب ولا ابن، وهو قول أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أخرجه ابن أبي شيبة⁽³⁾، وعليه جمهور العلماء من الصحابة وغيرهم⁽⁴⁾، أو هي الورثة سوى الولد وولد الولد⁽⁵⁾، وقيل: من سوى الوالد⁽⁶⁾.

وقال عطاء⁽⁷⁾: هِيَ الْمَالُ⁽⁸⁾.

وَقِيلَ: الْفَرِيضَةُ، وَقِيلَ: الْوَرَثَةُ وَالْمَالُ⁽⁹⁾.

وَقِيلَ: بَنُو الْعَمِّ وَخَوَاهُمْ⁽¹⁰⁾، وَقِيلَ: الْعَصَبَةُ وَإِنْ بَعْدُوا⁽¹¹⁾.

(1) - لم أقف على ترجمته.

(2) - أخرجه الإمام أحمد في مسنده: (280 / 1) (رقم : 129)، وابن المنذر في تفسيره (2 / 592) (1441).

(3) - المصنف (298 / 6) (رقم : 31600) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «رَأَيْتُ فِي الْكَلَالَةِ رَأْيًا، فَإِنْ يَكُ

صَوَابًا فَمِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَإِنْ يَكُ خَطَأً فَمِنْ قِبَلِي، وَالشَّيْطَانِ، الْكَلَالَةُ: مَا عَدَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ»

(4) - انظر: فتح الباري: (8 / 268).

(5) - قاله الداودي. انظر: فتح الباري: (8 / 268).

(6) - هو قول الشعبي. انظر: تفسير ابن المنذر: (2 / 594).

(7) - هو: عطاء بن أسلم أبي رباح. يكنى أبا محمد. من خيار التابعين. من مولدي الجند (باليمن) كان أسود مفلغل الشعر. معدود في المكيين. سمع

عائشة، وأبا هريرة، وابن عباس، وأم سلمة، وأبا سعيد، ممن أخذ عنه: الأوزاعي، وأبو حنيفة رضي الله عنهم جميعاً. وكان مفتي مكة. شهد له ابن

عباس وابن عمر وغيرهما بالفتيا، وحثوا أهل مكة على الأخذ عنه. مات بمكة. انظر: تذكرة الحفاظ: (1 / 92)، والأعلام للزركلي: (5 / 29).

(8) - وصف الحافظ ابن عبد البر هذا القول بالشاذ. انظر: التمهيد: (5 / 200).

(9) - انظر: المصدر نفسه: (5 / 201).

(10) - هم: بنو العم الأبعد، ذكره ابن فارس، عن ابن الأعرابي. انظر: زاد المسير (1 / 380).

(11) - هو قول مجاهد. انظر: الكشف والبيان للتعليبي (6 / 206).

وبعد أن نقل شيخ مشايخنا سيدي محمد الزرقاني⁽¹⁾ هذه الأقوال في شرح⁽²⁾ الموطأ⁽³⁾ قال: وَلِكثْرَةِ الْإِخْتِلَافِ فِيهَا صَحَّ عَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - أَنَّهُ قَالَ: لَمْ أَقُلْ فِي الْكَلَالَةِ شَيْئًا، انتهى.

أقول: الذي يليق بمقام عمر - رضي الله عنه - أن توقفه ليس من حيث معنى [2 / أ] هذا اللفظ وتفسيره بهذه التفاسير التي لا ثمره لها في الدين مع تلازمها أو تقاربها، ألا ترى أنه لا يترتب على تفسيره⁽⁴⁾ بالميث أو ورثته أو تركته أو مجموع الورثة والتركة أو الفريضة اختلاف أحكام، مع أن كل مورث له ورثة وفريضة ومال موروث، وإنما يعتني مثل عمر - رضي الله عنه - بالأحكام الدينية؟، ألا ترى أنه قرن الكلالة بشيئين عظيمين، حُقِّقَ له استصعابهما؟.

الأول: الاستخلاف على المسلمين، وكفى بالخلافة خطرًا، ولذا لما تحتم الأمر جعلها عمر - رضي الله عنه - بعده شوري بين ستة من أكابر الصحابة في قصة طويلة⁽⁵⁾.

الثاني: الجد والإخوة [3 / ب] وناهيك بصعوبة انتشار أحكامهما خصوصاً في صدر الإسلام قبل الضبط والتحرير، وقد قال ابن عمر⁽⁶⁾ - رضي الله عنه - ((إِنِّي لَأَحْفَظُ عَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - فِي الْجَدِّ مِائَةَ مِائَةٍ قُضِيَّةٍ، كُلُّهَا يَنْقُضُ بَعْضُهَا بَعْضًا))⁽⁷⁾، فكذا استصعابه الكلالة لانتشار الأحكام المختلفة، ويوضح لك ذلك ما في مسلم⁽⁸⁾ عن عمر - رضي الله عنه - : ((مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «يَا

(1) - هو: محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن علوان الزرقاني المصري الأزهرى المالكي، أبو عبد الله: خاتمة المحدثين بالديار المصرية. مولده ووفاته بالقاهرة، ونسبته إلى زرقان، توفي سنة: 1122 هـ (من قرى منوف بمصر) من كتبه: شرح البيهقي، وشرح المواهب اللدنية، وشرح موطأ الإمام مالك . انظر: الاعلام، للزركلي: (6 / 184).

(2) - في النسخة (ب): في شرحه.

(3) - شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: (3 / 171).

(4) - في النسخة (ب): تفسيرها .

(5) - انظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: (3 / 61 وما بعدها).

(6) - هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن، القرشي العدوي. صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نشأ في الإسلام، وهاجر مع أبيه إلى الله ورسوله، شهد الخندق وما بعدها، ولم يشهد بدرًا ولا أحدًا لصغره. أفتى الناس ستين سنة، ولما قتل عثمان عرض عليه ناس أن يبايعوه بالخلافة فأبى، شهد فتح إفريقية. كُفَّ بصره في آخر حياته، وهو آخر من توفي بمكة من الصحابة، بعد أحد المكثرين من رواية الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم. توفي سنة: (73 هـ) انظر: الإصابة: (4 / 155)، والأعلام، للزركلي: (4 / 246).

(7) - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: (6 / 401) رقم (12412) عن عبيدة السلماني.

(8) - هو: مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، من أئمة المحدثين، ولد بنيسابور، ورحل إلى الشام ومصر والعراق في طلب الحديث، أخذ عن الإمام أحمد بن حنبل وطبقته، لازم البخاري وحذا حذوه. أشهر كتبه: ((المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)) المعروف بصحيح مسلم، وصحيحه يلي صحيح البخاري من حيث الصحة، ومن تصانيفه أيضًا: ((المسند الكبير)) مرتب على الرجال، وكتاب ((العلل))، وكتاب ((سؤالات أحمد))، وكتاب ((أوهام المحدثين)). انظر: تذكرة الحفاظ: (2 / 150).



عُمِّرَ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟⁽¹⁾ فيبعد أن هذه المراجعة والإغلاظ في مجرد بيان معنى اللفظ، / 3 / أ [وإنما هي لانتشار الأحكام واختلافها في المقام، وذلك أن الله - تعالى - قال في آية الشتاء التي في أول سورة النساء: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَاللَّاهِ أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَلِيمٌ﴾⁽²⁾، فأطلق الأخ والأخت، وجعل للواحد منهما السدس، والأكثر شركاء في الثلث، وفي وفي آخر السورة حصل⁽³⁾ الإطلاق في الأخت - أيضاً -، وجعل لها النصف، وللاثنتين الثلثين، والرجال والنساء للذكر مثل حظ الأنثيين.

وظاهر هذا تناقض متعب خصوصاً في ابتداء تشريع الأحكام، فيحتاج لحمل الإخوة في آية الشتاء على بني الأم، وقد قرأ ابن مسعود⁽⁴⁾ وسعد ابن أبي وقاص⁽⁵⁾: ((وله أخ أو أخت من أم))، والقراءة / 4 / ب [الشاذة - وإن لم تجز القراءة بما لغير صاحبها - يستدل بها في الأحكام؛ لأنها لا تقصر عن خبر الآحاد الصحيح⁽⁷⁾.

وتحمل آية الصيف على الأشقاء، ومثلهم الإخوة للأب، ويدل على ذلك سبب النزول فإنها نزلت في إخوة جابر⁽⁸⁾ - رضي الله عنه - وكانوا أشقاء وكانوا - أيضاً - أخوات، [...]⁽⁹⁾، فدل على أن قوله: ﴿فَإِنْ كَانَتَا أُتْنَتَيْنِ﴾ أي: فوق، بدليل سبب النزول. إن قلت: ((العبارة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب))⁽¹⁰⁾.

(1) - أخرجه مسلم في صحيحه (3 / 1236) كتاب : الفرائض، باب: ميراث الكلاله (1617).

(2) - سورة النساء: (الآية : 12).

(3) - في النسخة (ب) : جعل.

(4) - هو: عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن من أهل مكة. من أكابر الصحابة فضلاً وعقلاً، ومن السابقين إلى الإسلام. هاجر إلى أرض الحبشة المجرتين. شهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان ملازمًا لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأقرب الناس إليه هديًا ودلاً ومتمًا، أخذ من فيه سبعين سورة لا ينازعه فيها أحد، بعثه عمر إلى أهل الكوفة ليعلمهم أمور دينهم، له في الصحيحين: (848) حديثًا. انظر: الطبقات، لابن سعد: (3 / 106)، والإصابة: (2 / 368).

(5) - هو: سعد بن مالك، واسم مالك أهياب بن عبد مناف بن زهرة، أبو إسحاق، قرشي، من كبار الصحابة. أسلم قديمًا وهاجر، وكان أول من رمى بسهم في سبيل الله، وهو أحد الستة أهل الشورى، وكان مجاب الدعوة، تولى قتال جيوش الفرس، وفتح الله على يديه العراق، اعتزل الفتنة أيام علي ومعاوية رضي الله عنهما، توفي بالمدينة سنة: (55 هـ). انظر: الإصابة (3 / 61).

(6) - انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي): (2 / 64).

(7) - انظر: الاستذكار، لابن عبد البر (3 / 350)، الإحكام في أصول الأحكام، للأمامي (1 / 160).

(8) - قصة سبب النزول أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب: صب النبي ﷺ وضوءه على المغمى عليه رقم (194)، ومسلم في صحيحه: كتاب الفرائض، باب: ميراث الكلاله (1616).

(9) - ما بين المعكوفتين في النسخة (أ) وقع تكرار من الناسخ، ونصه: ((ويدل على ذلك سبب النزول فإنها نزلت في إخوة جابر، وكانوا أشقاء، وكانوا أيضًا أخوات)).

(10) - انظر: القاعدة الثانية من (القواعد الحسان لتفسير القرآن)، للسعدي (ص / 11).

قلنا: نعم.

لكن عموم في نوع ما نزل فيه، لا بخصوص قضية العين التي بسببها نزل، وهي واقعة جابر-رضي الله عنه-، وأيضاً يدل على تخصيص الأشقاء أو لأب، حكم التعصيب الذي آخر الآية، / [4 / أ] - أعني قوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾⁽¹⁾ - .

وإنما تقرر التعصيب شرعاً في الأشقاء أو لأب، لا في أولاد الأم، ومن أسباب الصعوبة أنه جعل كلاً من الآيتين كلاله، ولم يفسر الكلالة في الأولى وفسرها في الثانية⁽²⁾، وتفسيرها في الثانية غير كاف بمجرد، فإن قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾⁽³⁾ يصدق بأن يكون له أب، وليس كذلك؛ لأنه يحجب الإخوة مطلقاً، وإنما الكلالة انقطاع عمود النسب - أصل الميت وفرعه -، وتكفل الحواشي الأقارب به من أي جهة وإحاطتها به، من الإكليل: وهو التاج المكلل بالجواهر المحيطة به، وهو محيط بالرأس⁽⁴⁾، / [5 / ب] لكن عموم الأصل [و⁽⁵⁾] الفرع لا يتفق حكمه، فإن الأصل إذا كان هو الأب دنيئة حجب الإخوة في الكلالتين جميعاً بالمرة، وإن كان هو الجد حجبهم في الكلالة الأولى - أيضاً - بالمرة، وأما في الكلالة الثانية فينتقل الجد مع الإخوة فيها للأحكام المعلومة للجد والإخوة.

والفرع إن كان هو الابن أو ابن الابن، حجب الإخوة حرماناً في الكلالتين جميعاً، وإن كان البنت أو بنت الابن، حجب الإخوة في الكلالة الأولى حجب حرمان - أيضاً -، ونقلت الأخت والأنثيين فوق في الكلالة الثانية عن فرض النصف والثلاثين إلى إرث الباقي / [5 / أ] بعد الفروض عصبه معها، وأما الأصل الذي هو الأم فلا عبرة به في المقام كالأصل والفرع غير الوارثين كالجد للأم وابن البنت، فإن من لا يرث لا يحجب وارثاً ولا يغير حكمه، ولا دخل له في أحكام الموارث.

إن قلت هذه الأحكام التي ذكرتها واضحة معلومة لا يليق من عمر - رضي الله عنه - التوقف فيها.

قلت: إنما اتضحت، وعُلمت بعد توالي ذكرها وتحريرها بالقلم واللسان اختصاراً أو إطناباً، نشرًا ونظمًا، في الكتب والدروس، وأما قبل فكانت منتشرة كعقود درر منتشرة يفوز البعض بالبعض منها، ويفوته البعض، والآن جمعت / [6 / ب] ورُتبت ونظمت وضبطت، ألا ترى ما روى البخاري⁽⁶⁾ والأربعة⁽¹⁾ أنا أبا موسى

(1) - سورة النساء (الآية: 11).

(2) - في النسخة (ب) وقيل: بما في الثانية.

(3) - سورة النساء (من الآية: 176).

(4) - انظر: مجمل اللغة، لابن فارس (1 / 765).

(5) - ما بين المعكوفتين أثبتته من (ب).

(6) - صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب: ميراث ابنة الابن مع البنت رقم (6736)



الأشعري⁽²⁾ - رضي الله تعالى عنه - سئل: عَنْ بِنْتِ وَائِنَةَ ابْنِ وَأُخْتِ، فقال - مع جلاله قدره -: لَبِنْتَ النَّصْفُ، وَلِلْأُخْتِ النَّصْفُ، ولا شيء لبنت الابن، وأتيا ابن مسعود فسيوافقني، فسئل ابن مسعود⁽³⁾ وأُخْبِرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، لِأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لِلْإِنْتِ النَّصْفُ، وَلِابْنَةِ ابْنِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ » فأخبر أبو موسى بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ / [6 / أ]؟.

ومن راجع كتب الآثار⁽⁴⁾ رأى من مثل ذلك العجب العجائب، لكن الفضل - على كل حال - للمتقدم، فإنما بهم اهتدينا ولهم اقتفينا، ويشير لما ذكرنا من أن سبب الاستصعاب اختلاف الأحكام:

قول الإمام مالك⁽⁵⁾ في الموطأ⁽⁶⁾: ((الأمر عندنا مجتمع عليه الذي لا اختلاف فيه والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا أن الكلاله على وجهين...))، إلى آخر ما قال.

فلكل من وجهي الكلاله أحكام، منها الخاص به، ومنها العام الذي يشترك فيه الكلالتان، وأما إيضاح جوابه - صلى الله عليه وسلم - لعمر رضي الله عنه - بقوله: ((أما يكفيك آية الصيف؟))⁽⁷⁾، فهو أن / [7 / ب] الآية الشريفة التي نزلت في الصيف آخر ما أنزل الله - عز وجل - في أحكام الموارث كما في الصحيحين⁽⁸⁾ عن البراء - رضي الله عنه -، يعني: إذا ضمنت آية الصيف لما تقرر قبلها من أحكام كانت

(1) - سنن أبي داود: كتاب الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الصلب، رقم: (2890)، وسنن الترمذي: كتاب الفرائض، باب: ما جاء في ميراث ابنة الابن مع ابنة الصلب رقم: (2093)، وسنن النسائي الكبرى، كتاب الفرائض، باب: ذكر الإخوة مع البنات ومنازلهن من التركات رقم: (6294)، وسنن ابن ماجه، كتاب الفرائض، باب: فرائض الصلب رقم: (2721).

(2) - هو: عبد الله بن قيس بن سليم، من الأشعريين، من أهل زبيد باليمن. صحابي من الشجعان الفاتحين الولاة، قدم مكة عند ظهور الإسلام، فأسلم، وهاجر إلى الحبشة، واستعمله النبي - صلى الله عليه وسلم - على زبيد وعدن. وولاه عمر بن الخطاب البصرة سنة: 17هـ، فافتتح أصبهان والأهواز، ولما ولي عثمان أقره عليها، ثم ولاه الكوفة. وأقره علي، ثم عزله. كان أحد الحكمين بين علي ومعاوية - رضي الله عنهما - وبعد التحكيم رجع إلى الكوفة وتوفي بها سنة: (44 هـ). انظر: الإصابة في تمييز الصحابة: (322 / 7).

(3) - تقدمت ترجمته.

(4) - في النسخة (ب): الأكابر.

(5) - هو: مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الأنصاري إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، أخذ العلم عن نافع مولى ابن عمر، والزهري، وربيعه الرأي، ونظرانهم، اشتهر في فقهه باتباع الكتاب والسنة وعمل أهل المدينة. ميلاده ووفاته بالمدينة توفي سنة: 179 هـ. من تصانيفه: ((الموطأ))؛ و ((تفسير غريب القرآن))؛ وجمع فقهه في ((المدونة)). وله ((الرد على القدرية)). انظر: الديباج المذهب: (ص 11 - 28).

(6) - الموطأ: (2 / 515)، كتاب: الفرائض، باب: ميراث الكلاله رقم: (1079).

(7) - تقدم تخرجه.

(8) - صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب: (يَسْتَفْتُونَكَ قُلْ: اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْثَلُ هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ) رقم: (4605)، وصحيح مسلم، كتاب الفرائض، باب: آخر آية أنزلت آية الكلاله رقم: (1618) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، يَقُولُ: " آخِرُ آيَةٍ أُتِلَتْ: آيَةُ الْكَلَالَةِ، وَآخِرُ سُورَةٍ أُتِلَتْ: بَرَاءَةُ ".

الكفاية في معرفة ما يتعلق بالكلالة على القواعد الشرعية؛ ولذلك قال شيخ مشايخنا سيدي محمد الزرقاني⁽¹⁾ في شرحه للموطأ⁽²⁾: ((وَفِيهِ: فَضْلُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَأَنَّهُ مِمَّنْ يَسْتَنْبِطُ الْمَعَانِي مِنَ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ رَدَّ ذَلِكَ إِلَى نَظَرِهِ وَاسْتِنْبَاطِهِ بِقَوْلِهِ يَكْفِيكَ... إلخ، إِذْ لَوْ كَانَ عِنْدَهُ لَا يَدْرِي ذَلِكَ لَلَزِمَهُ إِضَاحُهُ لَهُ)).

وكلام شيخ مشايخنا هذا ممّا / [7 / أ] يؤيد ما قلنا، فإن الاستنباط في الأحكام على نحو ما ذكرناه سابقاً فلتشد على ما تلوناه عليك اليد، والله ولي الرشد.

تمت بحمد الله وعونه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم آمين آمين⁽³⁾ .. / [8 / ب].

(1) - تقدمت ترجمته.

(2) - شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: (3 / 172).

(3) - في النسخة (ب) : تمت بحمد الله وعونه على يد العبد الفقير إلى الله سبحانه وتعالى أحمد حسن عفا الله عنه آمين..

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على نبينا محمد المبعوث بالهدى والبيّنات، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فقد أسفر البحث عن عدد من النتائج المهمة، يمكن إيجازها في الآتي:

- 1- يعد العلامة محمد الأمير من العلماء المشاركين في فنون عديدة، فقد انتهت رئاسة العلوم في الديار المصرية، وباهت مصر ما سواها بتحقيقاته البهية.
- 2- إن تناول موضوع الكلالة ومعرفة معناها من أهم ما يجب على الدارس في علم الفرائض، فإذا كانت الفرائض نصف العلم، فلا يبعد أن تكون معرفة الكلالة نصف الفرائض؛ لأن الورثة إما وراثه كلالة أو لا.
- 3- اختلف أهل العلم في المراد من الكلالة، فقليل: الكلالة اسم للورثة: ما عدا الوالدين والمولودين، وقالت طائفة: الكلالة: اسم للميت الذي لا والد له ولا ولد.
- 4- تعد مسألة الكلالة من المسائل التي كان للصحابه رضوان الله عليهم آراء في بحثها، وعظم فيها كلامهم.
- 5- إن الكلالة من الموضوعات المهمة التي تبنى عليها مسائل خلافة كبرى، كالجد والإخوة وكالأخت مع البنت وغيرها، فلهذه الأهمية البالغة أفردّها العلامة محمد الأمير بالدراسة.
- 6- لم يبحث العلامة الأمير من خلال هذه الرسالة موضوع الكلالة بجميع جزئياته، بل تناول بالدراسة الإجابة عن إشكال يتعلق بقول الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الكلالة.
- 7- تعد هذه الرسالة: ((تزيين المقالة في بيان الكلالة)) من آثار علماء المالكية النادرة التي طرقت موضوع الكلالة وبيان معناها.

هذا وبالله التوفيق

والله ورسوله أعلم

الباحث



فهرس المصادر والمراجع

- * القرآن الكريم برواية الإمام حفص عن الإمام عاصم.
- 1- الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن علي الآمدي (ت: 631هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: بلا.
 - 2- الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد البر (ت: 463هـ) تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1421هـ - 2000م.
 - 3- الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلى معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى - 1415 هـ.
 - 4- الأعلام، لخير الدين الزركلي (ت: 1396هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، ط: الخامسة عشر، - أيار / مايو 2002 م.
 - 5- اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، تأليف: أدورد فنديك، دار صادر، بيروت - 1896 م.
 - 6- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لأبي سعيد عبد الله بن عمر البضاوي (ت: 685هـ)، تحقيق: محمد المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الأولى - 1418 هـ.
 - 7- تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت: 748هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1419هـ - 1998م.
 - 8- تفسير القرآن، لأبي بكر محمد بن المنذر (ت: 319هـ)، تحقيق د. سعد بن محمد السعد، دار المآثر - المدينة النبوية، ط: الأولى 1423 هـ، 2002 م.
 - 9- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد البر (ت: 463هـ)، تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387 هـ.
 - 10- الجامع الكبير - سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت: 279هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت.
 - 11- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط: الأولى، 1422هـ.
 - 12- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لإبراهيم بن علي، ابن فرحون (ت: 799هـ)، تحقيق: د.



- محمد الأحمدى أبو النور، الناشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
- 13- زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت: 597هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط: الأولى - 1422 هـ.
- 14- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل محمد خليل مراد (ت: 1206 هـ) دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط: الثالثة، 1408 هـ - 1988 م.
- 15- سنن ابن ماجه، لابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الفكر - بيروت.
- 16- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث (ت: 275هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- 17- السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، الناشر: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط: الأولى. 1344 هـ.
- 18- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: 303هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
- 19- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني، طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط: الأولى، 1424 هـ - 2003 م.
- 20- الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد المعروف بابن سعد (ت: 230هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، ط: الأولى، 1968 م.
- 21- عجائب الآثار في التراجم والأخبار، لعبد الرحمن الجبرتي، مطبعة الأنوار المحمدية، القاهرة.
- 22- فتح الإله ومنتها في التحدث بفضل ربي ونعمته، لمحمد أبي رأس الجزائري، تحقيق: محمد بن عبد الكريم، المؤسسة الوطنية للكتاب - الجزائر، ط: بلا.
- 23- الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، مؤسسة آل البيت، عمان، 1420 هـ - 1999 م.
- 24- القواعد الحسان لتفسير القرآن، لأبي عبد الله عبد الرحمن آل سعدي (ت: 1376هـ)، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط: الأولى، 1420 هـ - 1999 م.
- 25- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي، (ت: 427هـ)، تحقيق: الإمام

أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط: الأولى 1422 هـ - 2002 م.

26- مجمل اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت: 395هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الثانية - 1406 هـ - 1986 م.

27- مسند الإمام أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: د. عبد الله التركي الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421 هـ - 2001 م

28- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج (ت: 261هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: بلا.

29- المصنف، للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت: 1235 هـ) ضبطه وعلق عليه: الأستاذ سعيد اللحام، الإشراف الفني والمراجعة والتصحيح: مكتب الدراسات والبحوث في دار الفكر.

30- معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت الحموي (ت: 626هـ)، دار صادر، بيروت، ط: الثانية، 1995 م.

31- معجم المطبوعات العربية، تأليف: إلياس سركيس، منشورات مكتبة آية الله المرعشي النجفي. القاهرة - 1928 م.

32- معجم المؤلفين، تأليف: عمر كحالة (ت: 1408هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: بلا.

33- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دار السلاسل، ط: الثانية، الكويت، من 1404 هـ.

34- موطأ الإمام مالك، لمالك بن أنس، أبي عبد الله الأصبحي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - مصر.

35- موقع مخطوطات مكتبة الأزهر: <http://www.alazharonline.org>

36- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد الباباني (ت: 1399هـ)، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، ط: بلا.